

نظرة عامة

في منتصف أيلول/سبتمبر، اندلعت مواجهات بين محتجين فلسطينيين والشرطة الإسرائيلية في المسجد الأقصى (الحرم الشريف/جبل الهيكل)، في البلدة القديمة في القدس الشرقية. الاشتباكات مستمرة، وحتى كتابة هذا التقرير، أسفرت عن عشرات الإصابات في صفوف الفلسطينيين، فضلا عن الأضرار التي لحقت بالمسجد، وأدت إلى مظاهرات أوسع في جميع أنحاء المدينة. وعبر مجلس الأمن الدولي التابع للأمم المتحدة عن قلقه البالغ إزاء تصاعد حدة التوتر ودعا إلى «ممارسة ضبط النفس، والامتناع عن الأعمال والخطابات الاستفزازية، والحفاظ على الوضع الراهن التاريخي للحرم الشريف»¹. وأعلنت قرارات سابقة للأمم المتحدة أن قيام إسرائيل بضم القدس الشرقية من جانب واحد غير قانوني².

محتويات التقرير

قطاع غزة: القيود على الاستيراد تعيق تقديم الخدمات والمساعدات الإنسانية.....	3
استئناف بناء الجدار في بيت لحم.....	5
تصاعد التوتر بعد التوسع الاستيطاني في حي فلسطيني في القدس الشرقية.....	7
أداء مجموعة الصحة والتغذية - النصف الأول من عام 2015.....	8
عمليات الهدم والنهجير في الضفة الغربية - تحديث آب/أغسطس 2015.....	10

حدثت الاحتجاجات الفلسطينية، والتي تراكمت على مدى أسابيع، في سياق القيود المفروضة على دخول المسلمين إلى المكان، إلى جانب العدد المتزايد للزيارات التي تقوم بها مجموعات إسرائيلية، بما في ذلك مسؤولين إسرائيليين كبار وشخصيات بارزة من اليمين. وهذه الزيارات



القضايا الرئيسية:


- قيود على الاستيراد تعيق تقديم الخدمات والمساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة.
- استئناف بناء الجدار في بيت لحم
- أعلى عدد للمباني المدمرة في الضفة الغربية في شهر واحد في خمس سنوات.

أبرز الأرقام في أيلول/سبتمبر 2015

3	مدنيون فلسطينيون قتلوا (في الصراع المباشر)
195	مدنيون فلسطينيون أصيبوا (في الصراع المباشر)
145	مبانٍ هدمت في الضفة الغربية
208	مهجرون في الضفة الغربية

خطة الاستجابة الإستراتيجية لعام 2015

705	مليون دولار أمريكي المبلغ المطلوب
45.9%	جرى تقديم من التمويل



ينظر الفلسطينيون إليها كجزء من مخطط إسرائيلي لتغيير الوضع القائم في الحرم الشريف/ جبل الهيكل. وقد نفت السلطات الإسرائيلية هذه النوايا.

ورأت السلطات الإسرائيلية في الاحتجاجات الفلسطينية داخل المكان عدواناً ضد المصلين اليهود وخاصة خلال الأعياد اليهودية الهامة الراهنة. وقال رئيس الوزراء الإسرائيلي، بنيامين نتانياهو، بعد مقتل إسرائيلي في حادث رشق بالحجارة في القدس الشرقية، إن حكومته ستغير أوامر إطلاق النار وستزيد الحد الأدنى للأحكام المتعلقة بمثل هذه الجرائم، وكذلك فرض غرامات كبيرة على آباء القاصرين الذين يرتكبون هذه الجرائم.

تفاقت التوترات في القدس الشرقية في الآونة الأخيرة أيضاً من خلال التوسع الاستيطاني في الأحياء الفلسطينية. والتطور الذي جرى تسليط الضوء عليه في هذا العدد من النشرة الإنسانية، أنه في 26 آب/أغسطس و1 أيلول/سبتمبر تحرك المستوطنون الإسرائيليون، تحت حراسة الشرطة، إلى مبنين سكنيين في قلب حي سلوان، يقال إن ملاكهما الفلسطينيين قاموا ببيعهما.

وشهد آب/أغسطس أيضاً أعلى عدد من المباني الفلسطينية التي هدمتها السلطات الإسرائيلية في الضفة الغربية (بما فيها القدس الشرقية) في شهر واحد في خمس سنوات: 145 مبنى في 37 تجمعاً. وتم تهجير أكثر من 200 شخص، إلى جانب ستة تجمعات بدوية في محيط القدس لتقترب النسبة إلى ما يقرب من سبعين بالمائة من المهجرين. وهذه التجمعات هي من بين 46 تجمعاً تم تحديدها على أنها معرضة لخطر التهجير القسري بشكل كبير بسبب خطة «إعادة التوطين» التي قدمتها السلطات الإسرائيلية.

وعلى الجانب الإيجابي، ارتفع حجم مواد البناء التي تدخل غزة بشكل ملحوظ؛ وعموماً، دخلت أكثر من 10,000 شاحنة محملة بالبضائع إلى قطاع غزة عبر معبر كيرم شالوم/كرم أبو سالم الذي تسيطر عليه إسرائيل، وهو الرقم الأعلى الذي سجل في أي وقت مضى من خلال هذا المعبر. ويمكن أن تعزى هذه الزيادة، إلى حد كبير، إلى الزيادة في عدد الشاحنات المحملة بمواد البناء التي دخلت غزة من خلال آلية إعادة إعمار غزة، والتي تضاعفت مقارنة مع المتوسط الشهري منذ بداية عام 2015.

ويتوازن هذا التطور مع الزيادة في عدد المواد المحظورة التي حددتها السلطات الإسرائيلية كمواد «مزدوجة» الاستخدام المدني/والعسكري، والتي يمنع استيرادها إلى غزة دون ترخيص خاص. إن مجموعة المواد المدرجة على القائمة هي أكبر بكثير مما هو معترف بها دولياً كمواد ذات «استخدام مزدوج»، وتشمل مواداً مثل مواد البناء الأساسية ومعدات طبية، ومواد ضرورية للاستعداد لحالات الطوارئ وهيئات الاستجابة الأولية لحالات الطوارئ مثل الدفاع المدني الفلسطيني، وغيره. وفي تقريره الشهري أمام مجلس الأمن حذر منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط من أن «القيود المفروضة على استيراد المواد المحددة بأنها» مواد ذات استخدام مزدوج تستمر في إعاقة الجهود الإنسانية وجهود الإنعاش وإعادة الإعمار»³.

دخلت أكثر من 10,000 شاحنة محملة بالبضائع إلى قطاع غزة عبر معبر كيرم شالوم/كرم أبو سالم، وهو الرقم الأعلى الذي تم تسجيله من خلال هذا المعبر

قائمة المواد المحظورة كمواد ذات استخدام مدني - عسكري «مزدوج» اتسعت

بعد تخفيف الحصار على قطاع غزة في منتصف عام 2010، كان من الممكن استيراد جميع البضائع، باستثناء المواد التي حددتها الحكومة الإسرائيلية كمواد ذات استخدام مزدوج،⁴ أي «الأسلحة والمواد التي يمكن استخدامها، وفي الغالب تستخدم، لأغراض عسكرية»، وفقاً لوزارة الدفاع الإسرائيلية.⁵

وتحتفظ إسرائيل بقائمتين من المواد المحظورة كمواد «مزدوجة» الاستخدام المدني والعسكري، بما في ذلك قائمة محددة تتعلق على وجه الخصوص بغزة.⁶ وهذا تمشيا مع المعايير الدولية لمنع نقل مواد معينة. ولكن، القوائم أكثر شمولاً من القوائم الدولية القائمة.⁷ ووفقاً للسلطات الإسرائيلية، فإن القيود مبررة، حيث أن الكثير من المواد، بما في ذلك «المعدات الإلكترونية والكهربائية، ومعدات الاتصالات، والمواد الصناعية الخام، تستخدم لإعادة بناء وتطوير الأنفاق الهجومية المؤدية إلى إسرائيل؛ ولتصنيع الأسلحة، وخاصة الصواريخ؛ ولإنشاء وحدات الدعم القتالي التكنولوجية».⁸

قامت السلطات الإسرائيلية وللمرة الثانية هذا العام، بتعديل قائمة السلع المصنفة كمواد «مزدوجة الاستخدام» (مدنية وعسكرية) ممنوعة من الاستيراد إلى غزة دون ترخيص خاص.⁹ في شباط/فبراير، أضيفت آلات الفحص، بما في ذلك أجهزة الأشعة السينية وأضيف المزيد من المواد في آب/أغسطس، بما في ذلك ألواح الخشب التي يزيد سمكها عن 1 سنتيمتر (مقابل 5 سنتيمترات في السابق). المادة الأخيرة أضيفت لكونها خشب استخدمته الجماعات المسلحة لبناء الأنفاق كما ذكر.

تعيق هذه القيود المفروضة على الاستيراد تقديم المساعدات الإنسانية، والخدمات الأساسية وبرامج إعادة الإعمار، وتقويض القدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ. على سبيل المثال، بعض الأصناف المدرجة على القائمة، مثل معدات الحفر ومعدات الاتصال هي مجموعة واسعة، بالإضافة إلى ذلك، لا تميز القائمة بين المواد المسموح دخولها بترخيص خاص وتلك المحظورة بشكل صارم (مثل القضبان الفولاذية التي تتجاوز أبعاداً معينة). وفي التطبيق العملي، يتم التعامل مع بعض المواد كمواد مزدوجة الاستخدام حتى وإن لم تكن مشمولة بوضوح في القائمة (مثل الألواح الشمسية وبعض البطاريات).

إن إدراج مواد البناء الأساسية، بما في ذلك الاسمنت، والحصى والقضبان المعدنية، كمواد مزدوجة الاستخدام أعاق عمليات إصلاح وإعادة بناء المنازل والبنية التحتية الأساسية بشكل خطير. وكان للنقص في بعض المواد الهامة لقطاع الصحة، بما في ذلك آلات الأشعة السينية، ومواد ذات محتوى كيميائي مثل المطهرات، ووحدات (إمداد الطاقة دون انقطاع) المستخدمة لضمان عمل المعدات المنقذة للحياة بشكل متواصل، والمواد اللازمة للتخلص بأمان من الدواجن المصابة بإنفلونزا الطيور، تأثير ضار على تقديم الخدمات الصحية الأساسية وقوضت الوقاية من المخاطر على الصحة العامة.

تحتفظ إسرائيل بقائمتين من المواد المحظورة كمواد «مزدوجة» الاستخدام المدني والعسكري، بما في ذلك قائمة محددة تتعلق على وجه الخصوص بغزة

المشروع الإنساني لإقامة ملاجئ مؤقتة قيد الانتظار بسبب القيود المفروضة على استيراد الخشب

على مدار العام الماضي، قامت خدمات الإغاثة الكاثوليكية بتركيب 254 وحدة سكنية خشبية جاهزة لتكون بمثابة حلول انتقالية للمأوى لأكثر من 2,000 شخص دمرت منازلهم بالكامل خلال الأعمال القتالية عام 2014 في قطاع غزة. ويمكن لهذه الوحدات أن توفر للأسر المهجرة مأوى انتقالياً كريماً مناسباً ثقافياً واجتماعياً. أقيمت الوحدة على أرض تابعة للأسرة المهجرة، وهذه الوحدات تتمتع بسهولة الوصول إلى الخدمات الأساسية المتاحة في موقع الأسرة الأصلي، وتسهل عملية إعادة بناء منازل دائمة.

أعاقت القيود الإضافية الأخيرة على دخول الخشب إلى غزة هذه الاستجابة للمأوى الانتقالي بشكل خطير. وعلى الرغم من أن السلطات الإسرائيلية وافقت في وقت سابق على 221 مأوى خشبياً إضافياً من خدمات الإغاثة الكاثوليكية، في أوائل تموز/يوليو تمت إعادة شاحنة تحمل ألواح خشبية (سمكها 4,4 سنتيمتر) في معبر كيرم شالوم /كرم أبو سالم. وبعد شهر، تم رفض حمولة سفينة أخرى من الخشب عند المعبر على أساس أن جميع الخشب الذي يزيد سمكه على 1 سنتيمتر محظور. ولا يزال طلب خدمات الإغاثة الكاثوليكية لاستيراد الخشب من خلال آلية إعادة إعمار غزة معلقاً. وتقدر خدمات الإغاثة الكاثوليكية أن التكاليف ذات الصلة تصل حتى اليوم إلى 10,000 دولار أمريكي (ويزيد) في هدر وقت الموظفين، وتكاليف الشحن البحري، وشراء المواد المتوفرة في السوق المحلي.

وفي غضون ذلك، اشترت خدمات الإغاثة الكاثوليكية المواد المتوفرة في السوق المحلي، وأدخلت بعض التعديلات على تصميم وحدات المأوى. ويمكنهم هذا من استكمال بناء 254 وحدة. و150 مأوى انتقالي آخر كان من المقرر إنشاؤها لصالح 150 أسرة ضعيفة بشكل كبير بحلول كانون الأول/ديسمبر معلقة حالياً، وإذا بقيت القيود المفروضة قائمة، تواجه هذه الأسر خطر شتاء آخر بلا مأوى وستكون معرضة للعناصر الموجودة في أنقاض منازلهم المدمرة.



تصوير: شريف سرعان، الخدمات الإغاثية الكاثوليكية

أعاقت القيود الإضافية الأخيرة على دخول الخشب إلى غزة هذه الاستجابة للمأوى الانتقالي بشكل خطير

يتم تطبيق القيود على الواردات أيضا على مجموعة من المواد الحيوية للدفاع المدني الفلسطيني والجهات الفاعلة الأخرى التي تستجيب لحالات الطوارئ، مثل سيارات الإسعاف، ومعدات الحفر والرفع، وأذرع التدوير ومضخات المياه المطلوبة للاستجابة للفيضانات. وفي حين أن الوكالات الدولية تمكنت من استيراد بعض المواد إلى غزة بتصريح من السلطات الإسرائيلية، إلا إن عملية الموافقة، والمراقبة ومتطلبات التخزين شكلت عبئا ثقيلا وأخرت التنفيذ وزادت التكاليف.

استئناف بناء الجدار في بيت لحم

تأثير سلبي على الوصول إلى مصادر كسب العيش والخدمات


استأنفت السلطات الإسرائيلية، في 17 آب/أغسطس، بناء قسم من الجدار في وادي كريمزان يمتد من بيت جالا إلى قرية الولجة في محافظة بيت لحم. وأدى البناء إلى اقتلاع أشجار زيتون قديمة (انظر الإطار) وإلى استئناف الاحتجاجات المحلية. وبناء على الخبرة السابقة في مناطق أخرى في الضفة الغربية، هناك قلق من أن سبل كسب العيش القائمة على الزراعة في منطقة كريمزان ستتأكل.¹⁰

وحالما ينتهي البناء، فإن الجدار سيفصل 58 من الأسر الزراعية الفلسطينية عن حوالي 3,000 دونم من الأرض المزروعة بأشجار الزيتون والتين وبساتين اللوز، والمساحات الخضراء الترفيهية الوحيدة في المنطقة المحيطة بدير كريمزان والدير.¹¹ وقد يؤثر الجدار أيضا على وصول 450 طفلاً في منطقة بيت لحم إلى التعليم الذي يقدمه نظام ساليزيان الديني المحلي: وتشمل المؤسسات التي يديرها دير كريمزان مدرسة ابتدائية (حتى الصف الثامن)، وروضة أطفال، ومدرسة للأطفال الذين لديهم صعوبات في التعلم.

سيفصل الجدار 58 من الأسر الزراعية الفلسطينية عن حوالي 3,000 دونم من الأرض

بناء الجدار في بيت جالا

2015



أصدرت محكمة العدل الدولية، في 9 تموز/ يوليو 2004، رأياً استشارياً بشأن الآثار القانونية الناشئة عن بناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. اعترفت محكمة العدل الدولية بأن إسرائيل «يتوجب عليها مواجهة العديد من الأعمال العشوائية والقاتلة والعنف ضد سكانها المدنيين»، وأن «لها الحق، بل ومن واجبها، الرد من أجل حماية حياة مواطنيها. [ولكن]، التدابير المتخذة لا بد أن تبقى، مع ذلك، متفقة مع القانون الدولي المطبق».

وأعلنت محكمة العدل الدولية أن أجزاء من مسار الجدار تسير داخل الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وهذا انتهاك للالتزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي. ودعت محكمة العدل الدولية إسرائيل إلى وقف بناء الجدار «بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها»؛ وتفكيك الأجزاء التي اكتملت بالفعل. و«إلغاء أو إبطال جميع القوانين التشريعية واللوائح التنظيمية المتعلقة بها على الفور».¹²

وأعلن الرأي الاستشاري للمحكمة أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة يجب ألا تعترف بالوضع غير القانوني الناجم عن الجدار وينبغي أن تضمن امتثال إسرائيل للقانون الدولي. وطالب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ES - 10/15 بتاريخ 20 تموز/يوليو 2004 إسرائيل بالامتثال لالتزاماتها القانونية كما جاء في رأي محكمة العدل الدولية.

طلعت الأسر المتضررة مراراً ضد مسار الجدار في منطقة كريمزان أمام محكمة العدل العليا الإسرائيلية. ويجادل الملتمسون بالقول إن المسار سوف يؤدي إلى إلحاق الضرر بنسيج مجتمعاتهم، وسوف يسبب ضرراً بيئياً للمدرجات الزراعية التاريخية، وتتعارض مع قانون حقوق الإنسان الدولي ومع القانون الدولي الإنساني (انظر الإطار في هذه الصفحة) ويدعي الملتمسون أيضاً أن المسار صمم لجعل مستوطنة هار جيلو إلى الجانب «الإسرائيلي» من الجدار ولربطها مع مستوطنة جيلو في القدس الشرقية. وأقيمت كلتا المستوطنتين على أرض تابعة لبيت لحم.

وفي نيسان/أبريل 2015، أصدرت محكمة العدل العليا قرارها النهائي مطالباً دولة إسرائيل بدراسة مسارات بديلة لضمان التواصل بين المؤسساتيتين، وبينها وبين بيت لحم وبيت جالا. وفي وقت لاحق من ذلك الشهر، تم إبلاغ الملتمسين أن السلطات الإسرائيلية ستبدأ ببناء قسم من الجدار، ولكن ستترك فتحة صغيرة لضمان الوصول من وإلى الدير. وقد التزمت وزارة الدفاع الإسرائيلية أيضاً بتركيب «بوابة زراعية» في الجدار لتسمح للمزارعين بالوصول إلى أراضيهم. وقد تم إسقاط الاستئناف لوقف البناء المقدم في حزيران/يونيو.

ووفقاً للدولة: «إن مناطق السياج الأمني التي لا تزال غير مكتملة، مثل الممتدة لمسافة 1,500 متر من وادي كريمزان، هي من بين المناطق الأكثر حساسية بين إسرائيل والضفة الغربية من وجهة النظر الأمنية، وتستغلها الخلايا الإرهابية والعناصر الإجرامية حالياً من أجل التسلل».¹³

في الوقت الحاضر، هناك 85 بوابة زراعية على طول الجدار المكتمل. ومن هذه البوابات، تسع فقط يتم فتحها بشكل يومي وغالبيتها (63) يتم فتحها فقط لبضعة أسابيع خلال موسم قطف الزيتون السنوي. المزارعون في حوالي 150 تجمعاً مع الأراضي المعزولة بين الجدار والخط الأخضر ملزمون بتقديم طلب من أجل «التنسيق المسبق» أو للحصول على تصاريح خاصة للوصول إلى أراضيهم الزراعية والموارد المائية من خلال بوابة محددة. ويستمر التخصيص المحدود لتصاريح الوصول، إلى جانب العدد المحدود وأوقات فتح بوابات الجدار، في الحد من الأعمال الزراعية وتقويض سبل العيش الريفية في جميع أنحاء الضفة الغربية.

هناك 85 بوابة زراعية على طول الجدار المكتمل، منها تسع فقط يتم فتحها بشكل يومي.

في صباح يوم 17 آب/أغسطس، أبلغ أحد الجيران عيسى الشتلة من بيت جالا أن السلطات الإسرائيلية تقوم باقتلاع أشجار زيتونه. حوالي 30 شجرة زيتون، غالبيتها يبلغ عمرها مئات السنين، تم اقتلاعها لافساح الطريق لمسار الجدار في منطقة كريمزان. «كل واحدة من أشجار الزيتون هذه يمكنها أن تنتج 16 كيلوجراماً من زيت الزيتون الجيد، وهذا يكفي بالنسبة لي ولأشقائي الأربعة. لكن الأمر أكبر من القيمة النقدية. هذه الأشجار عمرها مئات السنين، زرعها أجدادي. ولدي الكثير من الذكريات في كل الأوقات الجيدة والسيئة المتعلقة بها منذ كنت صبياً».

ويشكو عيسى، «على الرغم من أن السلطات الإسرائيلية أعادت زراعة الأشجار، انظروا كم هي قريبة من بعضها البعض. تم زراعة بعضها في أرض جاري». وعند سؤاله إذا ما كانت الأشجار ستبقى حيّة وتؤتي ثمارها في موسم قطف الزيتون المقبل، فقد تجاهل الرد.

تقع أرض عيسى تحت الجسر الذي يشكل جزءاً من تحويل مسار الطريق رقم 60 في عام 1994 لتمكين المستوطنين من السفر بين القدس والخليل متجاوزين بيت لحم عبر طريق التفافي. وقد استخدمت الحفارات والجرافات جزءاً من أرضه وتعرضت أشجاره للضرر. وخسر أيضاً بعض الأشجار في عام 2008 عندما تم بناء قسم آخر من الجدار في المنطقة.

ويقول عيسى إنه لم يتلق إخطاراً رسمياً من السلطات الإسرائيلية ليبلغه بأن أرضه تم الاستيلاء عليها لبناء الجدار. كما أعرب عن قلقه بشأن نظام البوابة المقترح الذي تدعي السلطات الإسرائيلية أنه يضمن له الوصول إلى الأرض التي سيعزلها الجدار قريباً، وذلك نظراً لتجربة المزارعين في باقي الضفة الغربية. ويصر عيسى، «هذا الجدار مخالف للقانون الدولي»، مستشهداً برأي محكمة العدل الدولية الاستشاري. ويشير إلى مستوطنتي جيلو وهار جيلو المجاورتين. «الأمر كله يتعلق بالمستوطنات».

تصاعد التوتر بعد التوسع الاستيطاني في حي فلسطيني في القدس الشرقية

قلق من التدهور المتزايد في الأوضاع المعيشية للسكان الفلسطينيين

ولّد التوسع الاستيطاني في سلوان التوتر والعنف في السنوات الأخيرة. وأدى كذلك إلى تقويض الظروف المعيشية المتردية للفلسطينيين، والذين يعانون أصلاً من الاكتظاظ، وعدم كفاية الخدمات، وخطر الهدم والتهجير بسبب البناء غير المرخص.

في 26 آب/أغسطس و1 أيلول/سبتمبر، استولى المستوطنون الإسرائيليون، تحت حراسة الشرطة، على اثنين من المباني السكنية في قلب الحي الفلسطيني سلوان في القدس الشرقية. ويعتقد أن ملاك المبنىين المحتلين باعوهما.¹⁴ وتشمل الأنشطة الاستيطانية في الحي أيضاً الحفريات الأثرية وإدارة مركز الزوار حديقة داود الوطنية، والذي يستقطب أعداداً كبيرة من الزوار سنوياً.¹⁵

أفادت التقارير أن نشاطات المستوطنين الأخيرة في سلوان تلقت الدعم من منظمة عطيرت كوهانيم الاستيطانية، والتي تمثل رأس الحربة في الاستيلاء على الممتلكات الفلسطينية في الحي الإسلامي في البلدة القديمة. ومنذ عام 2002، قدمت المنظمة ادعاءات قانونية ضد ما يقدر بنحو 250 فلسطينياً في الحي بحجة أن الأرض و/أو الممتلكات التي يسكنون فيها حالياً كان يمتلكها يهود قبل عام 1948.¹⁶ تغطي المنطقة المتضررة أكثر من خمسة دونمات وهي موطن 84 أسرة فلسطينية تضم 1,400 فرد، في أيار/مايو من هذا العام، انتقل المستوطنون الإسرائيليون إلى مبنى فيه ثلاث شقق منفصلة، مما أدى إلى تهجير ثلاث أسر. وفي تموز/يوليو 2015، تلقت ثلاث أسر أخرى أوامر إخلاء من السلطات الإسرائيلية، لتعرض سبعة فلسطينيين لخطر التهجير. و تم تخصيص منطقة البستان في سلوان كمنطقة «مفتوحة» أو «خضراء» يحظر

يعاني السكان الفلسطينيون في سلوان من الاكتظاظ، وعدم كفاية الخدمات، وخطر الهدم والتهجير بسبب البناء غير المرخص.

فيها كل أشكال البناء الفلسطيني. البستان هو الموقع المقترح لبناء حديقة سياحية تنشئها بلدية القدس. وإذا تمت هذه الخطة، سيفقد أكثر من 1,000 فلسطيني يقيمون في حوالي 90 منزلاً منازلهم.¹⁷

هذه التطورات جزء من خطة أوسع للتوسع الاستيطاني داخل المناطق السكنية الفلسطينية في ما يسمى منطقة «الحوض المقدس» في القدس الشرقية: الأحياء الإسلامية والمسيحية في البلدة القديمة، سلوان، والشيخ جراح، والطور (جبل الزيتون)، ووادي الجوز، ورأس العامود وجبل المكبر. يقيم ما يقدر بنحو 2,000 مستوطن في الأحياء الفلسطينية في منطقة الحوض المقدس. وهناك أيضاً مبادرة مدعومة من الحكومة لربط هذه المستوطنات معاً من خلال إنشاء سلسلة من الحدائق المتجاورة حول الحوض المقدس والمنحدرات الشرقية لجبل المكبر: خطة «المساحات المفتوحة».¹⁸

سيطرت المنظمات الاستيطانية على الممتلكات في هذه المنطقة باستخدام وسائل مختلفة، بما في ذلك قانون أملاك الغائبين،¹⁹ والادعاء بالملكية اليهودية السابقة المزعومة والشراء من أصحابها الفلسطينيين. وبموجب القانون الإسرائيلي، يمكن للإسرائيليين رفع دعاوى للمطالبة بالأرض والممتلكات بزعم أنها مملوكة ليهود في القدس الشرقية قبل إنشاء دولة إسرائيل. ولكن، يُحرم الفلسطينيون من الحق في استصلاح الأراضي والممتلكات فيما هو الآن إسرائيل.

أداء مجموعة الصحة والتغذية – النصف الأول من عام 2015

الحصول على الرعاية الصحية الأساسية بعيدة عن متناول العديد من الفلسطينيين في المجتمعات الضعيفة

معظم التدخلات المشمولة في خطة الاستجابة الاستراتيجية لعام 2015 لأعضاء مجموعة الصحة والتغذية تهدف إلى تحقيق الهدف الاستراتيجي الرابع (واحد من أهداف الخطة الستة): لضمان أن 1,6 مليون شخص (رجال، ونساء، وفتيان، وفتيات، ولاجئين وغير لاجئين) في أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة يصلون إلى الخدمات الأساسية في المناطق المقيدة الوصول.²⁰

قدمت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) في غزة الدعم

النفسي والاجتماعي لأكثر من 400,000 طالب ومريض. ولم تكن الخدمات الصحية المتنقلة في الضفة الغربية عاملة في الفترة المشمولة بالتقرير ولكنها استؤنفت في آب/أغسطس 2015 بعد أن حصلت على تمويل من صندوق الإغاثة الإنسانية المجمع. وجمعت المجموعة أيضاً معلومات حول قدرة حصول السكان الضعفاء



على الرعاية الصحية الأولية وقامت بنشر هذه المعلومات من خلال المنشورات والقنوات المناسبة. واستجاب الشركاء في مجال الصحة أيضاً للاحتياجات الصحية في أعقاب هدم المنازل في المنطقة (ج) في الحالات التي تم فيها تحديد الحاجة الصحية من خلال عمليات التقييم.

نجحت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) في غزة في تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لأكثر من 400,000 طالب ومريض.



قدمت هذا القسم مجموعة الصحة والتغذية وهو جزء من سلسلة من العروض العامة حول أداء المجموعات أمام الأهداف التي وضعت في خطة الاستجابة الاستراتيجية لعام 2015.

لعدة أشهر، كان لدى مقدمي الرعاية الصحية في قطاع غزة كمية غير كافية من المواد المخبرية اللازمة لفحص اثنين من الأمراض الخلقية الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى مشاكل خطيرة في النمو -- بيلة فينيل كيتون (PKU) وقصور الغدة الدرقية لحديثي الولادة. يجب أن يتم إجراء الفحوص في غضون أسبوعين بعد الولادة من أجل التدخلات المباشرة. وهناك حاجة إلى ما يقرب من 5,000 فحص كل شهر. ولكن، بسبب عدم وجود إمدادات جديدة من المواد المخبرية، اضطرت وزارة الصحة في غزة إلى تخزين عينات الفحص بسبب نقص المواد الكاشفة المخبرية اللازمة لأشهر طويلة. يوجد حالياً تراكم يبلغ 30,000 عينة من الدم مأخوذة من الأطفال حديثي الولادة في غزة.

مع بعض الاستثناءات، عندما تم استخدام إمدادات مواد الفحص في حالات الطوارئ، يستلم أطباء الأطفال نتائج الفحوصات بعد أربعة إلى خمسة أشهر من الولادة، مما يؤخر بدء العلاج عند الحاجة. ووفقاً للدكتورة إيمان، وهي طبيبة أطفال في عيادة الرمال في مدينة غزة، والتي تفحص جميع العينات في قطاع غزة، والتي يأتي ثلثها من عيادات الأونروا، ويتم إعطاء الأولوية في الفحص «للرضع من الأسر المعروفة بأنها حاملة لأي من الحالتين، بدلاً من وضعها على قائمة الانتظار»، ولكن حتى الحالات ذات الأولوية لا يتم فحصها حالياً. وقد تم إيقاف فحوص بيلة فينيل كيتون (PKU) في الضفة الغربية منذ آب/أغسطس بسبب نقص المواد المخبرية الكاشفة.

تناشد وزارة الصحة في كثير من الأحيان وكالات الأمم المتحدة والجهات المانحة من أجل إمدادات الطوارئ ولكن مثل هذه المشتريات لا يمكن أن تتم في الوقت المناسب أو أن تكون مستدامة. وفي أيار/مايو 2015، ناشدت وزارة الصحة في غزة منظمة الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسف من أجل شحنة طارئة لمواد الفحوصات، والتي ليس من المتوقع أن تصل قبل تشرين الثاني/نوفمبر.

يحدث هذا الوضع في إطار النقص المستمر في الأدوية والمستلزمات الطبية في المرافق الصحية العامة، وهذا أكثر وضوحاً في غزة، ولكنه كبير أيضاً في الضفة الغربية، نتيجة للثغرات في التمويل في وزارة الصحة في رام الله. ففي آب/أغسطس، كان المخزون من نسبة 28 بالمائة من الأدوية الأساسية (و36 بالمائة من المستلزمات الطبية التي تستخدم لمرة واحدة) عند الصفر في غزة؛ وكان النقص مرتفعاً بشكل خاص في المواد المخبرية الكاشفة (40 بالمائة). وذكرت وزارة الصحة في رام الله أن مخزون 19٪ من الأدوية الأساسية والتكميلية (102 من 547 مادة) كان عند مستوى الصفر في المخزون في الضفة الغربية، والتي تزود مرافق غزة كذلك. وكان مستوى الصفر في المخزون لعام 2015 في الضفة الغربية 23٪.

ويؤثر النقص في الأدوية والمستلزمات التي تستخدم لمرة واحدة في غزة (بمعدل 30 بالمائة على مدى السنوات الخمس الماضية، وتصل إلى 50 بالمائة في المستلزمات الطبية التي تستخدم لمرة واحدة) سلباً في تقديم الخدمات الصحية، ويسهم في تدهور المرضى الذين يعانون من أمراض مثل السرطان والقلب، ويزيد من الحاجة للإحالات الأكثر تكلفة إلى خارج غزة.

ومع ذلك، كانت هناك ثغرات كبيرة في تقديم الخدمات، مع الوصول إلى 30 بالمائة فقط من المستفيدين. وقد أنجز الهدف واحد للمجموعة (انظر الجدول أدناه) جزئياً بسبب التمويل المحدود. والتقدم باتجاه هدف المجموعة اثنين كان أفضل؛ ولكن، كانت هناك ثغرات كبيرة في تدريب الموظفين مع الوصول إلى 43 بالمائة فقط من المستفيدين المستهدفين. يتجاوز تنفيذ الوعي الصحي (غالبها أنشطة في غزة) في مجال التغذية والصحة الإنجابية وحالات الطوارئ في المجتمع العدد المقدر للمجموعة المستهدفة.

عمليات الهدم والتهجير في الضفة الغربية – تحديث آب/أغسطس 2015

المستوى الأعلى في عمليات الهدم في الضفة الغربية من الإدارة المدنية الإسرائيلية في خمس سنوات

سجل آب/أغسطس 2015 أعلى عدد من المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية في شهر واحد في خمس سنوات (منذ تموز/يوليو 2010). وعموماً، تم هدم ما مجموعه 145 مبنى يمتلكها فلسطينيون في 37 منطقة سكنية، بما في ذلك 32 في المنطقة (ج)، وأربعة في القدس الشرقية، وواحد في المنطقة (أ). وتم تهجير أكثر من 200 شخص وأكثر من 400 شخص تضرروا بطريقة أو بأخرى. وكان عدد الأشخاص المهجرين في آب/أغسطس أعلى بنسبة 360 بالمائة من المتوسط الشهري من كانون الثاني/يناير- تموز/يوليو 2015 (تم تهجير 45 شخصاً تقريباً في الشهر).

ارتفع إجمالي عدد المباني التي هدمت منذ بداية عام 2015 بنحو 12 بالمائة مقارنة مع الفترة المماثلة من عام 2014. ولكن، على الرغم من الزيادة في عدد المباني المهدامة، وعموماً من كانون الثاني/يناير حتى آب/أغسطس 2015، انخفض عدد الأشخاص الذين تم تهجيرهم بسبب عمليات الهدم بالفعل بنسبة 37 بالمائة تقريباً مقارنة مع الفترة المماثلة من عام 2014.

ومن 145 مبنى تم هدمها هذا الشهر، كان 32 مبنى سكنياً، 22 بنيت جزئياً أو مساكن غير مأهولة، 14 كانت مرافق مياه وصرف صحي، و60 استخدمت لاحتياجات الزراعة وسبل المعيشة الأخرى، وأربعة مباني متعلقة بالبنية التحتية. وكان 50 بالمائة تقريباً من جميع عمليات الهدم، وما يقرب من سبعين بالمائة من عمليات التهجير في ستة تجمعات بدوية في وسط الضفة الغربية، والتي هي معرضة لخطر التهجير القسري بسبب خطة «إعادة التوطين» التي قدمتها السلطات الإسرائيلية. وتثير المواقع المقترحة مخاوف إنسانية خطيرة: توافر المراعي محدود، وإعادة التوطين تقوض سبل العيش التقليدية وثقافة المجتمعات، وكذلك الحال بالنسبة لـ 150 أسرة من البدو التي تمت إعادة توطينها من هذه المنطقة في أواخر التسعينات. وأيضاً، يقع أحد هذه المواقع بالقرب من مكب للنفايات، مما يثير مخاوف صحية خطيرة.

عشرة من المباني التي هدمت هذا الشهر، كل منهم في المنطقة (ج)، كانت مموله دولياً، بما في



ذلك مأوى للحيوانات في الخضرا بيت لحم)، ثلاث خيام في فصائل الوسطى (أريحا)، خيمتين في الزعيم (أريحا)، وأربعة مراحيض في وادي سنيسل (القدس).

في 11 آب/أغسطس، قدم منسق الأنشطة الحكومية في المناطق تقريراً أمام اللجنة الفرعية لشؤون الدفاع لشؤون يهودا والسامرة في الكنيسة. أثار بعض أعضاء اللجنة المرتبطين بحركة الاستيطان ادعاءات «بعدم تطبيق القانون» من منسق الأنشطة الحكومية في المناطق ضد البناء الفلسطيني غير القانوني في المنطقة (ج) والتمويل الدولي لهذا البناء.²¹

سجل آب/أغسطس 2015 أعلى عدد من المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية في شهر واحد في خمس سنوات (منذ تموز/يوليو 2010).

ودمرت القوات الإسرائيلية، هذا الشهر أيضاً، مبنى من طابقين يقع في المنطقة (أ) خلال عملية بحث واعتقال في مخيم جنين للاجئين. كان المبنى موطناً لواحد من أهداف العملية، والذي زعموا أنه عضو في فصيل مسلح. تم تهجير أربعة أشخاص، بينهم طفلين، وتضرر منزل مجاور أيضاً. وفي حين أن تدمير المباني التي يتخذ منها المشتبه بهم ملجأ ويرفضون الاستسلام هو جزء من إجراء عسكري رسمي (يطلق عليه اسم «طنجرة الضغط»)، في هذا المثال، لم يكن الرجل المطلوب موجوداً. ومن كانون الثاني/يناير 2014 - آب/أغسطس 2015، دمرت القوات الإسرائيلية ثلاثة عشر منزلاً في عمليات عسكرية في الضفة الغربية.

الهوامش

1. مجلس الأمن الدولي، بيان صحفي حول الوضع في القدس، SC/12052/PAL-2196، 17 أيلول / سبتمبر 2015.
2. القرارات 252، و267، و456، و476 و478، إلى جانب قرارات أخرى.
3. المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، إيجاز أمام مجلس الأمن حول الوضع في الشرق الأوسط، 15 أيلول / سبتمبر 2015، <http://www.unsco.org/Documents/Statements/MSCB/2008/Security%20Council%20Briefing%20-%2015%20September%202015.pdf>
4. قبل قافلة أسطول الحرية عام 2010، سمحت السلطات الإسرائيلية فقط بمواد كانت مدرجة على قائمة من المواد المعتمدة بأن تدخل غزة. وكانت هذه القائمة مقيّدة جداً بحوالي 80 مادة تشمل بشكل رئيسي مواد غذائية أساسية، وأدوات منزلية ومواد طبية. وكجزء من التخفيف بعد حادثة أسطول الحرية، غيرت السلطات الإسرائيلية سياستها لتسمح بدخول جميع المواد باستثناء تلك الموجودة على «قوائم المواد ذات الاستخدام المزدوج».
5. وزارة الدفاع الإسرائيلية، تعليمات بشأن الحظر المفروض على إدخال المواد إلى قطاع غزة، 3 آب / أغسطس 2015.
6. إحداها صدرت في عام 2008 كجزء من التشريعات التي تغطي الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها؛ وهناك أيضاً قائمة محددة لغزة أصدرها مجلس الوزراء الإسرائيلي استناداً إلى توصيات وكالة الأمن الإسرائيلية (المعروفة أيضاً باسم الشاباك).
7. القائمة المعترف بها دولياً هي اتفاق واسينار لضوابط التصدير على الأسلحة التقليدية والبضائع والتكنولوجيات ذات الاستعمال المزدوج.
8. وكالة الأمن الإسرائيلية، جهود البناء العسكري الضخم غير المشروع من حماس، 27 تموز / يوليو 2015، <https://www.shabak.gov.il/English/EnTerrorData/Reviews/Pages/SkiraE270715.aspx>
9. آخر تعديل قبل عام 2015 يعود في تاريخه إلى عام 2012.
10. انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية، شباط / فبراير 2015، صفحة 9.
11. 1 دونم = 1000 م². في عام 1967، خسرت بيت جالا أكثر من 3,000 دونم من الأرض تم ضمها إلى الحدود البلدية الموسعة للقدس.
12. محكمة العدل الدولية، الآثار القانونية الناشئة عن بناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، الرأي الاستشاري الصادر في 9 تموز / يوليو 2004، الفقرة 141. النص الكامل لرأي محكمة العدل الدولية ويمكن الاطلاع عليه على الرابط: <http://www.icj-cij.org/docket/index.php?p1=3&p2=4&k=5a&case=131&code=mwp&p3=4>
13. <http://mfa.gov.il/MFA/AboutIsrael/State/Law/Pages/The-Security-Fence-in-the-Cremisan-Valley-15-Jul-2015.aspx>
14. نظر للعدد الكبير من أوامر الهدم المعلقة في حي سلوان، يقول السكان «إن ممثلي المستوطنين يأتون إليهم ويقدمون لهم الوعود بأنهم إذا باعوا عقاراتهم لليهود، سيتم إسقاط الإجراءات القانونية ضدهم». غير عميم، تعاملات مشبوهة في سلوان، ص. 17. <http://www.ir-amim.org.il/sites/default/files/Silwanreporteng.pdf>
15. استقطب الموقع 380,000 زائر في عام 2008 و270,000 في عام 2009. تقرير سلطة الطبيعة والحدائق لعام 2009، ص. 79، واردة في بتسيلم، تحذير - أطفال أمامك: السلوك غير القانوني للشرطة اتجاه القاصرين في سلوان للاشتباه بأنهم من راشقياالحجارة، كانون الأول / ديسمبر 2010، ص. 6. http://www.btselem.org/Download/201012_Caution_Children_Ahead_Eng.pdf
16. عاش تجمع يماني يهودي في المنطقة بين ثمانينات القرن التاسع عشر وثلاثينات القرن الماضي، وذلك رغم أن الفلسطينيين المستهدفين ادعوا أنهم قاموا بشراء الأرض من هؤلاء المالكين أو أنهم استأجروها من المشتريين الفلسطينيين.
17. لمزيد من التفصيل انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: القدس الشرقية: مخاوف إنسانية رئيسية، آذار / مارس 2011، ص. 34.
18. المصدر نفسه
19. وضع قانون أملاك الغائبين لعام 1950 لإضفاء الطابع الرسمي على مصادرة الأراضي والممتلكات من الفلسطينيين الذين طردوا أو هربوا خلال الحرب العربية الإسرائيلية عام 1948. وعلى الرغم من أنه طبق من الناحية الفنية في القدس الشرقية منذ عام 1967، فقد حكم النائب العام، مثير شمغار، حينئذ ضد تطبيق القانون، ورغم ذلك، استخدم بشكل متقطع في الثمانينات لمصادرة الممتلكات في سلوان والحي الإسلامي في البلدة القديمة من أصحابها الفلسطينيين.
20. النسخة الكاملة لخطة الاستجابة الاستراتيجية لعام 2015 متاحة على الرابط: http://www.ochaopt.org/documents/srp_2015.pdf
12. بيان صحفي للجنة الفرعية (باللغة العبرية)، وهو متاح على الرابط: <http://main.knesset.gov.il/News/PressReleases/Pages/press11815f.aspx>

النسخة الإنجليزية فقط هي النسخة الملزمة

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_the_humanitarian_monitor_2014_10_02_english.pdf

ملاحظات المؤشر الشهري وتوضيحات

الضحايا

سبب الهدم (عدم وجود ترخيص للبناء أو عملية عسكرية أو عقاب).

9. تشريد الناس بسبب عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يعيشون في المباني التي هدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن المكان الذي نُقلوا إليه بعد عمليات الهدم.

10. الأشخاص المتضررين من عمليات الهدم: تشمل جميع الأشخاص الذين كانوا يتسفيدون من المباني المهدامة (كمصدر للدخل أو للحصول على الخدمات... إلخ) باستثناء أولئك المشردين.

الوصول إلى الضفة الغربية

11. حواجز بها جنود بشكل دائم: يعمل بها أفراد الأمن الإسرائيلي، باستثناء الحواجز الواقعة على الخط الأخضر وعلى «البوابات الزراعية» على طول الجدار.

12. حواجز بشكل جزئي: بنية تحتية لحاجز يؤمه الجنود بشكل جزئي ويعمل على أساس مخصص لغرض معين.

13. حواجز بدون جنود: تشمل الحواجز على الطرق والكتل الترابية والجدران الترابية وبوابات الطرق وعوائق الطرق والخنادق. ولأسباب تاريخية، يستثنى هذا الرقم الحواجز التي تقع داخل المنطقة التي تسيطر عليها إسرائيل من مدينة الخليل (H2).

14. الحواجز "الطيارة" أو العشوائية: حواجز تقام على أساس مخصص لغرض ما، دون بنية تحتية موجودة من قبل.

الحصول على الخدمات الصحية

51. طلبات الحصول على تصاريح لمغادرة غزة عبر معبر إيريز: تتضمن فقط الطلبات المقدمة بهدف السفر المقرر في الفترة المشمولة في التقرير.

16. طلبات متأخرة: تشمل الطلبات التي لم تحصل على تاريخ للموعد الطبي، وبالتالي إجبار المريض على إعادة عملية الطلب.

حركة العاملين في المجال الإنساني

17. حوادث تأخير أو حرمان الدخول على حاجز بالضفة الغربية: تشمل الحوادث التي تؤثر على الموظفين المحليين أو الدوليين العاملين في المنظمات الإنسانية، سواء العاملين في منظمة الأمم المتحدة أو منظمات دولية غير حكومية.

الواردات إلى غزة

18. الشاحنات حسب النوع: لأسباب تاريخية، هذا الرقم يستثنى الشاحنات التي تحمل جميع أنواع الوقود.

حماية الطفل

19. الهجمات تشمل استهداف المدارس الذي يؤدي إلى تدمير كلي أو جزئي لمثل هذه المرافق. يمكن أيضا الإبلاغ عن أية تدخلات بالتشغيل العادي للمنشأة، مثل الاحتلال والقصف والاستهداف لأغراض الدعاية، وإلا سيتم التسبب في إلحاق الضرر بالمنشآت المدرسية وموظفيها.

1. الإصابات ذات الصلة بالصراع: تشمل جميع الإصابات التي وقعت في حوادث عنف مرتبطة مباشرة بالاحتلال الإسرائيلي والنزاع الإسرائيلي-الفالسطيني، مثل العمليات العسكرية وحملة التفيتيش والاعتقال والاشتباكات خلال المظاهرات والهجمات التي يتورط فيها المستوطنون الإسرائيليون... إلخ. هذه الأرقام تستثنى إصابات أخرى ذات صلة مثل تلك المرتبطة في سياق تأخيرات الوصول، وانفجار الذخائر غير المنفجرة، والاستهتار في التعامل مع الأسلحة، وانهيار الأنفاق، والعنف الفلسطيني الداخلي.

2. المدنيين: تشمل أولئك الناس-وفقا للمعلومات المتاحة وقت النشر- الذين لم ينجزوا «عملهم القتالي المستمر» باعتبارهم جزء من جماعة مسلحة، بغض النظر عن ظروف إصابتهم أو قتلهم. لا ينبغي اعتبار الأرقام في هذه الفئة شاملة، فقد تم استثناء الحالات غير المؤكدة أو المختلف عليها.

3. الإصابات المرتبطة بالأنفاق: الأرقام في هذه الفئة قد تتداخل مع أرقام الإصابات المرتبطة بالنزاع، كما أنها تتضمن إصابات في سياق الاعتداءات الإسرائيلية التي تستهدف الأنفاق، فضلا عن تلك الإصابات الناتجة عن انهيار الأنفاق والحوادث الأخرى.

العنف المرتبط بالمستوطنين الإسرائيليين

4. الحوادث التي تؤدي إلى سقوط ضحايا: تشمل جميع الحوادث التي تنطوي على عنف المستوطنين الإسرائيليين، والفالسطينيين، بما في ذلك حوادث الإصابة التي يتسبب في حدوثها أحد أفراد قوات الأمن الإسرائيلية خلال تدخله في مثل هذه حوادث.

5. حوادث تؤدي إلى حدوث خسائر أو أضرار في الممتلكات: مصدر سابق.

التفتيش والاعتقال

6. الفلستينيون في السجون الإسرائيلية: تشمل جميع الفلستينيين من الأراضي الفلسطينية المحتلة الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية في نهاية كل شهر، سواء كان ذلك في الضفة الغربية أو في إسرائيل، ولهم ارتباط بجريمة متعلقة بالاحتلال الإسرائيلي، وتصنفهم السلطات الإسرائيلية بأنهم «معتقلين/سجناء أميين». ولهذا تستثنى هذه الفئة الفلستينيين المحتجزين لارتباطهم بجريمة جنائية.

7. المعتقلين الإداريين: الفلستينيين الذين تحتجزهم السلطات الإسرائيلية دون تهمة أو محاكمة، بل لأغراض وقائية على حد زعمها.

عمليات الهدم

8. المباني المهدامة: تشمل جميع المباني التي يملكها الفلستينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة وهدمتها السلطات الإسرائيلية، بغض النظر عن الغرض من استخدامها (سكنية أم غير سكنية) وبغض النظر عن